قالت سمعت رسول الله صلعم يقول ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول
انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا
اجره الله في مصيبته واخلف له خيرا منها فلما مات ابو سلمة قالت اي
المسلمين خير من ابي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلعم رواه مسلم
وغيره وعن ابي موسى رضه ان رسول الله صلعم قال اذا مات ولد العبد
قال الله عز وجل للملائكة قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة
فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع
فيقول الله عز وجل ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد
رواه الترمذي وغيره وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلعم من حفر قبرا بنى الله له بيتا في الجنة ومن غسل ميتا خرج
من ذنوبه كيوم ولدته امه ومن كفن ميتا كساه الله من حلل
الجنة ومن عزى حزينا كساه الله التقوى وصلى الله على روحه
في الارواح ومن عزى مصابا كساه الله حلتين من حلل الجنة لا تسع
لهما الدنيا ومن اتبع جنازة حتى يقضى دفنها كتب الله له ثلاث
قراريط القراط منها اعظم من جبل احد ومن كفل يتيما او ارملة
اظله الله في ظله وادخله الجنة رواه الطبراني في الاوسط
تمت الرسالة لمسائل الشريعة بعونه تعالى وتوفيقه وصلى الله على خير خلقه واله
واله وصحبه

لفعلها خائفا من عقابها انا اذا فعلها مستترا وتائبا فاذا هي كبيرة كذا ذكر
حجة الاسلام الغزالي رح في الاحياء انتهى ان التحقاق بالصغيرة كذا اذا ثبت
المنع عنها بدليل قطعي السادس عشر في حق الاصرار على الصغيرة فالجمهور
على انه غلبة المعاصي على الطاعات وهو المعتمد على ما قدمناه في حق العدالة
وقيل المواظبة على صغيرة من نوع او انواع وقيل تكرارها منه تكرارا
يشعر بقلة مبالاته بدينه اشعار ارتكاب الكبيرة وكذا اذا وجدت منه
انواع من الصغائر يشعر مجموعها بما يشعر به ادنى الكبائر ورجحه بعضهم
وقيل ان يفعلها من غير ان يعود اليها انتهى السابع عشر ان من قال
كل ذنب فهو كبيرة نفيا للصغائر كان لا يقول بان كل ذنب يسقط العدالة
وانما الخلاف في الاطلاق والتسمية كذا في درر اللوامع انتهى الثامن عشر
كل ما كره عندنا تحريما فهو من الصغائر كما يستفيد ذلك من تعدادها ها
التاسع عشر ذكر في اصلاح الايضاح ان الشرب بالخمر ليس بكبيرة وهو سبق قلم
لانه معدود منها في الحديث الصحيح وروى الديلمي في الفردوس
شرب الخمر راس الكبائر وهي ام الخبائث ومفتاح كل شر انتهى
فصل في شروط التوبة وهي الندم على المعصية من حيث انها معصية
والعزم على عدم العود الى مثلها وتحقيق الاقلاع عنها ورد المظالم
الى اهلها عند الامكان وقضاء ما قصر في فعله من العبادات وانما قيدنا
بالحيثية المذكورة لان الندم على فعلها من حيث انها ضارة لبدنه

Copyright © King Saud University